

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الرابع : حديث الزهري : مضت السنة من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم

والخليفين من بعده أن لا شهادة للنساء في الحدود والقصاص .

قلت : رواه ابن أبي شيبة في " مصنفه " حدثنا حفص عن حجاج عن الزهري قال : مضت السنة

من رسول الله صلى الله عليه وسلم والخليفين من بعده أن لا تجوز شهادة النساء في الحدود

انتهى . وأخرج عن الشعبي والنخعي والحسن والضحاك قالوا : لا تجوز شهادة النساء في

الحدود وأخرج عبد الرزاق في " مصنفه " أخبرنا الحسن بن عمار بن الحكم بن عتيبة أن علي

بن أبي طالب قال : لا تجوز شهادة النساء في الحدود والدماء انتهى